

حكم التصرف بمال والدي العاجز لمصلحة الأسرة - الشيخ عبدالرحمن البراك (48301)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل هل يحق لي التصرف بمالي والدي المريض العاجز الذي لا يستطيع الكلام او الحركة لمصلحة الاسرة يعني مصلحتي هو بس لمصلحة هذا المعوق لمصلحة المعوق هذا ما له كاليتيم - [00:00:00](#)
مثل اليتيم مثل مال اليتيم ليس لك ان تتصرف فيه الا بما هو بما هو الاحسن ولا تقرأوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن وهذا مثله نعم
- [00:00:28](#)